الأمم المتحدة

A/HRC/RES/21/25

الجمعية العامة

Distr.: General
19 October 2012
Arabic
Original: French

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الحادية والعشرون
البند ٤ من جدول الأعمال
حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان*

٢٥/٢١
متابعة حالة حقوق الإنسان في جمهورية مالي

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة بحقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، وقرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧،

وإذ يؤكد من جديد أن على جميع الدول الالتزام بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المكرسة في الميثاق والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وسائر الصكوك الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان التي هي طرف فيها،

وإذ يؤكد من جديد أيضاً تمسكه بسيادة جمهورية مالي واستقلالها ووحدتها وسلامتها الإقليمية،

---

* سترد القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في تقرير المجلس عن دورته الحادية والعشرين (A/HRC/21/2)، الفصل الأول.

(A) GE.12-17682 231012 231012

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يؤكد من جديد كذلك القرار ١٧/٢٠ الذي اعتمده مجلس حقوق الإنسان في ٦ تموز/يوليه ٢٠١٢ بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية مالي، والذي رحب فيه المجلس ببيان الاتحاد الأفريقي الصادر في ٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢، وبيانات مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي الصادرة في ٢٣ آذار/مارس و٣ نيسان/أبريل و١٢ حزيران/يونيه و٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، وبيان لجنة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بشأن الحالة في مالي الصادر في ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢، لا سيما فيما يتعلق بإدانة انقلاب ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٢ وإعلان الاستقلال من جانب واحد،

وإذ يرحب بتشكيل حكومة وحدة وطنية في ٢٠ آب/أغسطس ٢٠١٢،

وإذ يساوره القلق إزاء تأثير أنشطة شبكات الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية في حالة حقوق الإنسان في مالي والدول الأخرى في المنطقة،

وإذ يساوره قلق بالغ إزاء تدهور حالة حقوق الإنسان في الجزء الشمالي من جمهورية مالي، وكذلك إزاء الحالة الإنسانية وما يترتب عليها من آثار في بلدان الساحل،

١- *يدين* الاعتداءات والتجاوزات وانتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في جمهورية مالي، ولا سيما في الجزء الشمالي منها، على يد المتمردين والجماعات الإرهابية وسائر شبكات الجريمة المنظمة عبر الوطنية، بما في ذلك أعمال العنف المرتكبة ضد النساء والأطفال وعمليات القتل واحتجاز الرهائن والنهب والسرقة وتدمير المواقع الثقافية والدينية، وكذلك تجنيد الأطفال والانتهاكات الأخرى لحقوق الإنسان؛

٢- *يحيط علماً* بالمساعي التي تبذلها الحكومة المالية من أجل إحالة مرتكبي هذه الأعمال إلى العدالة؛

٣- *يكرر* دعوته إلى الوقف الفوري لجميع التجاوزات وجميع انتهاكات حقوق الإنسان وأعمال العنف، وكذلك إلى إيلاء الاحترام التام لجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛

٤- *يدعو* إلى الوقف الفوري لتدمير المواقع الثقافية والدينية؛

٥- *يواصل دعم* الجهود الجارية التي يبذلها الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا من أجل إيجاد حل للأزمة في جمهورية مالي واستعادة النظام الدستوري والسلام والأمن بشكل نهائي في هذا البلد؛

٦- *يؤكد* ضرورة مواصلة تقديم المساعدات الإنسانية إلى السكان المتضررين من الأزمة، ويدعو على وجه الاستعجال المجتمع الدولي إلى أن يواصل، بالتنسيق مع الحكومة المالية والبلدان المجاورة المعنية، تقديم المساعدات الإنسانية المناسبة للاجئين والمشردين، والعمل على مواجهة التحديات المتصلة بالأزمة الإنسانية في منطقة الساحل؛

٧- *يؤكد مجدداً* الطلب المقدم إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بأن تقدم إلى المجلس في دورته الثانية والعشرين تقريراً خطياً عن حالة حقوق الإنسان في شمال جمهورية مالي؛

٨- *يقرر* إبقاء هذه المسألة قيد نظره.

الجلسة ٣٨
٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢

[اعتمد بدون تصويت.]